

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٢١

بتخويف السادة رؤساء المراكز والمدن والأحياء ونوابهم  
بمحافظة المنيا صفة مأمورى الضبط القضائى لتنفيذ أحكام  
قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٠١ لسنة ٢٠٢٠

### وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ،  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٠١ لسنة ٢٠٢٠ ،  
وعلى قرار وزير العدل رقم ٩٤٥٢ لسنة ٢٠٢٠ ،  
وعلى كتاب السيد اللواء وزير التنمية المحلية رقم (٤٧/٢)  
المؤرخ في ٦/١/٢٠٢١ ،

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يخول السادة الواردة أدناه رؤساء المراكز والمدن والأحياء ونوابهم  
بمحافظة المنيا بصفاتهم الوظيفية وفي دوائر اختصاصاتهم - صفة مأمورى الضبط  
القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام قرار رئيس مجلس الوزراء  
رقم ٢٧٠١ لسنة ٢٠٢٠ وهم :

الوظيفة	الاسم	م
رئيس مركز ومدينة المنيا	محمد صلاح الدين محمد ناجي	١
رئيس مركز ومدينة سمالوط	محمد سيد علي عبد الرحيم	٢
رئيس مركز ومدينة ملوى	أحمد مصطفى محمود السادس	٣
رئيس مركز عزت عبد الهادى	محمد محمود عزت عبد الهادى	٤
رئيس مركز ومدينة بنى مزار	إسماعيل عبد العزيز إسماعيل	٥

الوظيفة	الاسم	م
رئيس مركز ومدينة مطاي	خالد عبد الرؤوف عزت محمد	٦
رئيس مركز ومدينة مغاغة	محمد السيد على ليله	٧
رئيس مركز ومدينة ديرمواس	نبيلة علي محمود عبد الرسول	٨
رئيس مركز أبو قرقاص ومدينة الفكرية	محمد حلمي محمد محمد	٩
نائب رئيس مركز ومدينة المنيا	رجب قوائى حسن	١٠
نائب رئيس مركز ومدينة المنيا	حامد محمد فخرى أحمد	١١
نائب رئيس مركز ومدينة سمالوط	عماد حسن عبد العزيز	١٢
نائب رئيس مركز ومدينة سمالوط	عامر محمد عامر محمد	١٣
نائب رئيس مركز ومدينة ملوى	محمد عبد الغنى حسن قطب	١٤
نائب رئيس مركز ومدينة ملوى	عامر طه آدم مسعود	١٥
نائب رئيس مركز ومدينة العدوة	إبراهيم عطية عبد الفضيل	١٦
نائب رئيس مركز ومدينة العدوة	أحمد خلف عبد العزيز	١٧
نائب رئيس مركز ومدينة بنى مزار	سعيد محمد أحمد حسن	١٨
نائب رئيس مركز ومدينة مطاي	ربيع عبد العظيم عبد اللطيف	١٩
نائب رئيس مركز ومدينة مطاي	على محمد كويس الذكر	٢٠
نائب رئيس مركز ومدينة مغاغة	عاصيم راضى عبد الله محمد	٢١
نائب رئيس مركز ومدينة ديرمواس	طه داود إبراهيم	٢٢
نائب رئيس مركز أبو قرقاص ومدينة الفكرية	عامر عمدة عبد العليم	٢٣

## (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢١/١/١٠

وزير العدل

المستشار / عمر مروان